

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٢٢ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٣

باعتداف تعديل تخطيط وتقسيم بقطعة الأرض رقم (١٥) بمساحة ١١٥,٠٠٧ فدان

بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة

المخصصة لشركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية

لإقامة مشروع (سكنى وخدمات)

والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠

والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠١٦

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى عقد البديل والمقايضة المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢ بين السيد رئيس مجلس

إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة بصفته وبين مجموعة من الأفراد يمتلكون

مجتمعين كورثة قطعة الأرض والمبائى المقامة عليها (قصر البارون وملحقاته)

وذلك لمبادلة القصر وملحقاته بقطعة أرض بمساحة ١١٥ فدناً بمدينة القاهرة الجديدة

وطبقاً للكروكى المرفق وذلك إعمالاً للمادتين (٤٨٢ و ٤٨٥) من القانون المدنى ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٤/٤/٢٠٠٥ لقطعة الأرض للورثة بمساحة ١١٤,٠٩ فدان ؛

وعلى كارت الوصف النهائي المحرر بتاريخ ١٥/٣/٢٠٠٦ لأرض المشروع ليكون المسطح النهائي بواقع ١١٥,٠٠٧ فدان بما يعادل ٢م٤٨٣٠٣٢,٥١ ؛

وعلى العقدين المسجلين والمشهريين رقمي (٥٧٥٦ لسنة ٢٠٠٧ و ١٩٤٣ لسنة ٢٠٠٩) بقيام الورثة بالتنازل عن قطعة الأرض المذكورة لصالح شركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ١٤/٢/٢٠٠٧ على نقل أصول قصر البارون والأرض المشيد عليها لهيئة الآثار المصرية التابعة لوزارة الثقافة بدون مقابل باعتباره أثرًا تاريخيًا وقد أحيط مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٣) بتاريخ ١٩/٢/٢٠٠٧ ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ١٠/٤/٢٠٠٨ على المذكرة المعروضة والمنتبهة الى الآتى :

استكمال إجراءات اعتماد المشروع على أساس المساحة الفعلية من الطبيعة "كارت الوصف" بمساحة ١١٨,٩ فدان بزيادة قدرها ٣,١٨٣ فدان مع تطبيق القواعد الخاصة بشأن المساحة الزائدة والجارى العمل بها وفقاً لما تقرره اللجنة المختصة بالتسعير .

اعتماد الأنشطة المقترحة على أنه يمكن تضمينه بالأنشطة التجارية مع مراعاة الحد الأقصى للكثافة المسموح بها بالمنطقة ٩٠ شخصاً / فدان .

أن تكون الارتفاعات لكل المباني لا تتعدى (أرضي+ ٤ أدوار) طبقاً للبروتوكول

الموقع في ٢/٤/٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والمتضمن :

بالنسبة لاشتراطات القطعة رقم (٨) محل الدراسة أن الاشتراطات كالتالى :

#### أولاً - الاشتراطات التخطيطية :

إجمالى المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالى مساحة المشروع .  
 إجمالى المساحة المخصصة للخدمات تمثل نسبة تتراوح من (٨٪ إلى ١٢٪) كحد أقصى من إجمالى المشروع .  
 باقى المساحة تخصص للطرق الداخلية والطرق المحيطة مقيسة من أنصاف محاور الطرق ومسارات المشاة والمناطق المفتوحة والخدمات العامة للمشروع .

#### ثانياً - الاشتراطات البنائية :

##### ( أ ) المناطق المخصصة للإسكان :

##### النسبة البنائية :

بالنسبة للعمارات، لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى على قطعة الأرض عن (٤٥٪) وفى حالة التصميم الحضرى لا تزيد إجمالى المساحة المبنية بالدور الأرضى عن (٤٥٪) من إجمالى المساحة المخصصة لإقامة عمارات .  
 بالنسبة للفيلات : لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى على قطعة الأرض عن (٤٠٪) من مساحة القطعة الواحدة .

الارتفاع : "أرضى + ٤ أدوار علوية" للعمارات، "أرضى + أول" للفيلات .

##### (ب) مناطق الخدمات :

يتم تحديد الاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط بمنطقة الخدمات عند تحديد الأنشطة ويتم دراسة الاشتراطات البنائية لكل نشاط على حدة وطبقاً للاشتراطات البنائية الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية العمرانية بالمدن الجديدة ، ونظراً لأن اشتراطات مناطق الخدمات تنص على أن النسبة البنائية بحد أقصى (٣٠٪) وبارتفاع "أرضى + دورين" ؛

وعلى خطاب السيد المستشار القانونى للسيد الوزير بتاريخ ٢٠١٠/٢/٩ المتضمن أنه يتعين الالتزام بالاشتراطات البنائية للمنطقة التى تقع فيها قطعة الأرض عند إصدار قرار التخطيط والتقسيم وإصدار تراخيص البناء الواردة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/٨/٣٠ على استكمال إجراءات القرار الوزارى لقطعة الأرض بمساحة ١١٥ فداناً لشركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية بشرط قيام الشركة بسداد مقابل التحسين لتعديل وتوسعة عروض الطريقين "الشرقى والجنوبى" لقطعة الأرض المذكورة مع تعميم ذلك على الحالات المماثلة والواقعة بنفس المنطقة التى جرت عليها التعديلات طبقاً للقواعد المعمول بها وقانون البناء رقم ١١٧ لسنة ٢٠٠٨ ولانحته التنفيذية وعلى أن يتم الاسترشاد بحساب نسب التميز لقطع الأراضى الخدمية والجارى العمل بها لحساب "مقابل التحسين" ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٤٢) الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٩/٦ باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض المملوكة لشركة مينا بلازا بمساحة ١١٥,٠٠٧ فدان بقطاع الأندلس بالقاهرة الجديدة ؛

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٩١) بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٨ المتضمن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٧) بتحديد مقابل التحسين لشركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية على أرض ورثة البارون بقطاع الأندلس بالقاهرة الجديدة لتكون بقيمة ١٩ ج/م<sup>٢</sup> × إجمالى مساحة الأرض ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٦٨٢١) بتاريخ ٢٠١٤/٧/٢١ لجهاز المدينة والمنتهى إلى التنبيه باللازم وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ والخاص بقيام بعض شركات الاستثمار بتنفيذ المنشآت سواء السكنية أو الخدمية بالمخالفة للمخططات المعتمدة وعلى أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لاحتساب العلاوة المستحقة نظير زيادة نسبة الخدمات لكامل المشروع عن المقرر وفقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ من (١٢٪) إلى (٥٢.٤٥٪) وذلك استيلاءً لمستحقات الهيئة ، واشترطات القطعة محل الدراسة الواردة بالقرار سالف الإشارة أو قيام الشركة بتقديم مخطط معدل يتفق مع الشروط الواردة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٥٥٠٣) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٢ للسيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - المشرف على مكتب السيد الوزير بمضمون ما انتهى إليه رأى القانونى للسيد المستشار القانونى للهيئة والمتضمن ضرورة قيام الشركة إما بتقديم مخطط معدل يتفق مع الشروط الواردة مع القرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ أو قيام الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير زيادة نسبة الخدمات ؛

وعلى خطاب السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانونى للهيئة رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٢ والمنتهى بالرأى إلى أن العقد الابتدائى أو المشهر المبرم مع مالكى قصر البارون والذى تسرى أحكامه على الخلف العام أو الخاص لم يتضمن استثناء يتعلق بنسب الخدمات أو الإسكان وأنه فى حالة زيادة نسبة الخدمات عما هو مقرر للمشروعات العمرانية طبقاً للوائح والنظم المعمول بها بالهيئة عند إبرام عقد البيع المشهر فإنه يتعين تحصيل المستحقات المالية المقررة فى هذا الشأن ؛

وعلى خطاب الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٤٣٤/د) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢١ والمتضمن أن اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار قد نظرت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٧ النزاعات القائمة بين الوزارة وعدد من الشركات وقد أصدرت اللجنة قراراتها في هذا الشأن واعتمدت من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٢ ومن ضمنها الموضوع الخاص بتضرر شركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية من رفض هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة تفعيل القرار الوزاري رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ الصادر لصالح الشركة والخاص بقطعة الأرض ملك الشركة والمقرر تقسيمها إلى مرحلتين وقد أصدرت اللجنة قرارها الذي ينص على "إلزام هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بتطبيق القرار الوزاري رقم (٤٢٢) بتاريخ ٢٠١٠/٩/٦ الصادر بتخطيط وتقسيم الأرض محل النزاع" ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات للسيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - المشرف على مكتب السيد الوزير الوارد برقم (٩٦٤٧) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٩ بشأن الطلب المقدم من المفوض عن شركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية بشأن طلب الموافقة على تعديل القرار الوزاري رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم قطعة الأرض المملوكة للشركة بمساحة ١١٥ فدانا بشأن مخاطبة المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار للإفادة عن الآتي :

مدى وجوب مطالبة الشركة بالعلووة نظير زيادة نسبة الخدمات من عدمه في ضوء قرار اللجنة رقم (١٣) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٢ ومن ضمنها الموضوع الخاص بالنزاع القائم بين الهيئة والشركة عالياه والمتضمن إلزام هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بتطبيق القرار الوزاري رقم (٤٢٢) بتاريخ ٢٠١٠/٩/٦ الصادر بتخطيط وتقسيم الأرض محل النزاع" .

مدى إمكانية تلبية طلب الشركة بتعديل القرار الوزارى رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ محل تنفيذ قرار المجموعة الوزارية فى ضوء قرار اللجنة المشار إليه بعاليه ؛  
وعلى خطاب الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار برسم السيد أ.د.م الوزير  
الوارد برقم (٩٦٤٧) بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٦ والمتضمن :

أن القرار الصادر من اللجنة الوزارية جاء واضحا ولا يحتاج إلى تفسير ولم يشر من قريب أو بعيد إلى استحقاق أى علاوات على الشركة نظير زيادة نسبة الخدمات كما أن القرار الوزارى رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ لم ينص على فرض أى علاوات على الشركة .

أما عن مدى إمكانية تلبية طلب الشركة بتعديل القرار الوزارى رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ "محل تنفيذ المجموعة الوزارية" فإن ذلك لم يكن مطروحا على اللجنة ولم تفصل فيه وعلى الهيئة اتخاذ شئونها حال طلب الشركة تعديل القرار الوزارى وبما لا يتعارض مع العقد المشهر وتنفيذ قرارات اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار .

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٧٩٥) بتاريخ ١٠/٧/٢٠١٦ للسيدة المهندسة وكيل أول الوزارة المشرف على مكتب السيد الوزير والمتضمن أنه لم يتم احتساب علاوة نظير زيادة نسبة الخدمات إعمالاً لقرار اللجنة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٨٠٥٠) بتاريخ ٥/١٠/٢٠١٦ المنتهى بإيضاح أنه قد تم تعديل عروض الطرق المحيطة بالمشروع محل الدراسة لتصبح مساحة قطعة الأرض ١١٨,١٩ فدان ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٧٠١) بتاريخ ١٥/١١/٢٠١٦ باعتماد تعديل أحكام القرار الوزارى رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المملوكة لشركة مينا بلازا بمساحة ١١٥,٠٠٧ فدان بقطاع الأندلس ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٤٣٢) بتاريخ ٢٦/١/٢٠١٧ رداً على كتاب الجهاز المشار إليه سلفاً والمتضمن أنه سبق وصدرت موافقة السلطة المختصة على استكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض بمساحة ١١٥ فداناً بشرط قيام الشركة بسداد مقابل التحسين لتعديل وتوسعة عروض الطريقين "الشرقي والجنوبي" وصدر القرار الوزاري رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ وأنه تم عرض مذكرة على السلطة المختصة بسبب تعديل عروض الطرق المحيطة والتي نتج عنها فرق في المساحة الإجمالية وانتهى فيها الرأي القانوني إلى "العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لإعمال شئونها طبقاً لما ورد بالقرار الوزاري رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ وأن هذه المادة حددت أسلوب المعاملة المالية في ضوء موافقة السلطة المختصة" وذلك على النحو الوارد تفصيلاً بالكتاب ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٥٨٥) بتاريخ ٢١/١/٢٠٢١ بالموافقة الفنية على طلب ضم عدد (٧) قطع أراضي أرقام (A07- A8- A9- A10- A11- A12- A13) بالمشروع لتصبح قطعة واحدة تحمل رقم (A07) مع الالتزام بالنسبة البنائية المعتمدة لقطعة الأرض بعد الضم طبقاً للاشتراطات المعتمدة للمشروع وطبقاً للنشاط المعتمد بالمخطط العام (سكني) ويتم استكمال الإجراءات في ضوء التفويضات الممنوحة للسلطة رؤساء الأجهزة والضوابط الفنية المعمول بها لدراسة حالات ضم الأراضي السكنية داخل المشروعات الاستثمارية ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٥٠٧٠) بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢١ لكل من جهاز المدينة وشركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية والمرفق به نسخة من المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة الخدمات رقم (٢) ضمن المخطط العام لقطعة الأرض رقم ١٥ بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة ؛



**والذى يشتمل على :**

إعادة تقسيم قطعة الأرض رقم (P01) إلى قطعتى أرض وبذات المساحة ويحملان

رقم (P01 ، P01٨) .

. المخطط التفصيلى لقطعة الأرض رقم (P02) .

. المخطط التفصيلى لقطعة الأرض رقم (P03) .

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٤٦٦٣) بتاريخ ١٧/٥/٢٠٢١

لجهاز مدينة القاهرة الجديدة المتضمن الموافقة على تطبيق نظام الحجوم على قطعة

الأرض رقم (P01٨) ضمن منطقة الخدمات رقم (٢) بمشروع لتصبح النسبة البنائية

(٤٠٪) بدلاً من (٣٠٪) وبارتفاع (أرضى + ٣ أدوار متكررة) بدلاً من (أرضى +

٤ أدوار متكررة) وطبقاً للتصور المقدم من الشركة رفق الطلب، على أن يتم الاحتفاظ

بمعامل الاستغلال ثابت بقطعة الأرض (١,٥) والحفاظ على الحد الأدنى للردود

مع مراعاة عدم استغلال الجزء المكشوف بالدور الأخير وعدم وجود اتصال أو مداخل

تربطه بالجزء المغلق وعلى أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير

وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالكتاب ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٧٠٥٤) بتاريخ ١٦/٩/٢٠٢١

لجهاز مدينة القاهرة الجديدة المتضمن الموافقة على تطبيق نظام الحجوم على

المنطقة السكنية بالمشروع الكائن بقطعة الأرض رقم (١٥) بالامتداد الشرقى

للمستثمرين الجنوبية عن طريق زيادة عدد الأدوار لتصبح (أرضى + ٥ أدوار متكررة)

بدلاً من (أرضى + ٤ أدوار متكررة) على أن يتم الالتزام بحجم المبنى ثابتاً طبقاً

للاشترطات الأصلية لقطعة الأرض والالتزام بقيد الارتفاع المحدد للمنطقة واستكمال

الإجراءات طبقاً لقرار مجلس إدارة بجلسته رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ وعلى أن يتم

العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد العلاوة المقررة نظير ذلك ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٩٣٧٦) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٨ لكل من جهاز المدينة وشركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية والمرفق به نسخة من المخطط التفصيلي المعدل لقطعتي الأرض (P02 ، P03) ضمن المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة الخدمات رقم (٢) ضمن المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١٥) بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٥٥٢) بتاريخ ٢٠٢٢/١/٣١ لكل من جهاز المدينة وشركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية والمرفق به نسخة من المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة الخدمات رقم (٢) ضمن المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١٥) بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة ؛  
والذي يشتمل على :

تعديل المخطط التفصيلي المعتمد لقطعة الأرض رقم (P03) .  
إعادة تقسيم قطعة الأرض رقم (P04) لتصبح قطعتين بدلا من قطعة أرض واحدة يحملان أرقام (P04 ، P04) .  
تعديل مسطح قطعة الأرض رقم (P05) ؛  
وعلى طلب الشركة الوارد برقم (٤٢٠٣٨٣) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٦ بشأن طلب تعديل القرار الوزاري رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠١٦ للمشروع المقام على قطعة الأرض رقم (١٥) بقطاع الأندلس بالقاهرة الجديدة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة الوارد برقم (٤٢٨٩) بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤ المتضمن موقف المشروع ومرفقا به تقرير تفصيلي للمهل الممنوحة للمشروع وكارت الوصف الخاص بالقطعة ؛

وعلى الإفادة بقيام الشركة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار قرار وزاري معدل للمشروع الوارده برقم (٤٣٣٣٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٩ ؛

وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤٣٥١٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٣ بشأن طلب استصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع ومرفقاً به (٧) نسخ من اللوحات بعد استيفاء الملاحظات للاعتماد وكذا التفويضات والتعهد بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات التعديل وفى حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٧ ؛  
وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة الوارد برقم (٤٥٠٩١) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ متضمناً موقف المشروع ومرفقاً به عدد (٧) نسخ من المخطط المعدل المطلوب اعتماده بعد المراجعة والتوقيع ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية باعتماد تعديل التخطيط والتقسيم للمشروع لإقامة مشروع (سكنى وخدمات) بمساحة ١١٥,٠٠٧ فدان بقطعة الأرض رقم (١٥) بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠١٦ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٤ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

**قـسـرـر :**

- مادة ١ -** يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم بقطعة الأرض رقم (١٥) بمساحة ١١٥,٠٠٧ فدان بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لمشروع شركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية لإقامة مشروع (سكنى وخدمات) والمعتمد بالقرار الوزارى رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٠ ، والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠١٦ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .
- مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .
- مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .
- مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .
- مادة ٥ -** تلتزم الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير تطبيق نظام الحجوم على المنطقة السكنية بالمشروع ، وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية على تطبيق نظام الحجوم كأن لم تكن .
- مادة ٦ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشروط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

**مادة ٩ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار وفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد وفي موعد غايته ٢٠٢٦/٦/١٨ ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١٠ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١١ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

**مادة ١٢ -** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

**أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار**

### الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تعديل التخطيط والتقسيم

لمشروع شركة ميناء بلزا للمجمعات الإدارية لإقامة مشروع (سكنى وخدمات)

بمساحة ١١٥,٠٠٧ فدان بما يعادل ٢٤٨٣.٣٢,٥١ م<sup>٢</sup> قطعة رقم ٥٥

بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة

والمعتمد بالقرار الوزاري رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠١٠

والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠١٦

#### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١١٥,٠٠٧ فدان أى ما يعادل

٢٤٨٣.٣٢,٥١ م<sup>٢</sup>.

#### مكونات المشروع :

( أ ) المرحلة الأولى بمساحة ٥٥,٠٣ فدان بما يعادل ٢٢٣١١١٧,١٥ م<sup>٢</sup>

على النحو التالي :

١- تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ١٢٨٧٨٣,٥ م<sup>٢</sup> بما يعادل

٣٠,٦٦ فدان وبنسبة (٥٥,٧٢%) من مساحة المرحلة و(٢٦,٦٦%) من إجمالى مساحة

أرض المشروع .

٢- تبلغ المساحة المخصصة للخدمات (١) ٨٤١٢,٧٢ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢ فدان

وبنسبة (٣,٦٤%) من مساحة المرحلة و(١,٧٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣- تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٦٢٩٩٠,٩٣ م<sup>٢</sup> بما يعادل ١٥ فدان

وبنسبة (٢٧,٢٥%) من مساحة المرحلة و(١٣,٠٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤- تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ٣٠٩٣٠ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٧,٣٧ فدان

وبنسبة (١٣,٣٩%) من مساحة المرحلة و(٦,٤١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

(ب) المرحلة الثانية بمساحة ٥١,٤٤ فدان بما يعادل ٢م٢١٦٠٦٥,٦٥

على النحو التالي :

١- تبلغ مساحة قطع الأراضي الخدمية ٢م١٧٩٥٢٤,٧٨ بما يعادل ٤٢,٧٤ فدان وبنسبة (٨٣,٠٨%) من مساحة المرحلة و(٣٧,١٧%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٢م٣٦٥٤٠,٨٧ بما يعادل ٨,٧ فدان وبنسبة (١٦,٩٢%) من مساحة المرحلة و(٧,٥٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ج) الطرق الخارجية :

تبلغ مساحة الطرق الخارجية للمشروع ٢م٣٥٨٤٩,٧١ بما يعادل ٨,٥٣٧ فدان وبنسبة (٧,٤٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المرحلة الأولى بمساحة ٥٥,٠٣ فدان بما يعادل ٢م٢٣١١١٧,١٥ :

الأراضي المخصصة للإسكان بالمرحلة الأولى :

تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٢م١٢٨٧٨٣,٥ بما يعادل ٣٠,٦٦ فدان وبنسبة (٥٥,٧٢%) من مساحة المرحلة و(٢٦,٦٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للعمارات السكنية ٢م٩٠٥٤٧,٠٢ بما يعادل ٢١,٥٦ فدان وبنسبة (٣٩,١٨%) من إجمالي المرحلة وبنسبة (١٨,٧٤%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً لجدول النماذج المعمارية التالية :

النموذج	المساحة المثلثية	عدد الاكوار	عدد الوحدات	المساحة المثلثية	التكرار	إجمالي المساحة المثلثية	إجمالي عدد الوحدات
أ		اراضي + ٤ ادوار	٢٠	٦١٦,٤١	٣	١٨٤٩,٢٣	٦٠
ب			١٠	٢٧٦,٩٠	٣٢	٨٨٦٠,٨٠	٣٢٠
ج			١٠	٢٨٢,٨	٩	٢٥٤٥,٢٠	٩٠
د			٢٠	٨١٨,٠٧	٣	٢٤٥٤,٢١	٦٠

النموذج	المسقط الأفقى	عدد الأدوار	عدد الوحدات	المسقط المبنى PP	التكرار	إجمالي المسطح المبنى PP	إجمالي عدد الوحدات
AP1		٩٤	٩٤	١٦٤٣,٤٧	٢	٣٢٨٦,٩٤	١٨٨
AP1*		٩٤	٩٤	١٦٤٣,٤٧	١	١٦٤٣,٤٧	٩٤
A07		٦٠	٦٠	٢٢٥٢,١٣	١	٢٢٥٢,١٣	٦٠
AP2		٦٠	٦٠	٢٤١٥,٧٣	١	٢٤١٥,٧٣	٦٠
AP3		٨٠	٨٠	٢٨٦٦,٤٥	١	٢٨٦٦,٤٥	٨٠
AP4		٨٠	٨٠	٢٨٦٦,٤٥	١	٢٨٦٦,٤٥	٨٠
AP5		٨٠	٨٠	٢٨٦٦,٤٥	١	٢٨٦٦,٤٥	٨٠
AP6		٦٠	٦٠	١٥٨٣,٠٢	١	١٥٨٣,٠٢	٦٠
AP7		٤٠	٤٠	١٧٦١,٦١	١	١٧٦١,٦١	٤٠
AP8		٢٠	٢٠	١٠٦٦,٤٥	١	١٠٦٦,٤٥	٢٠
AP9		٦٠	٦٠	١٥٨٣,٠٢	١	١٥٨٣,٠٢	٦٠
الإجمالي المرحلة الأولى		-	-	-	٥٩	٤٠٧٤٦,١٦	١٣٥٢

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للنماذج السكنية ٣٨٢٣٦,٤٨ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٩,١ فدان ونسبة (١٦,٥٤%) من إجمالي المرحلة ونسبة (٧,٩٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول النماذج السكنية المدرج بلوحة القرار محل الاعتماد .  
الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمناطق الإسكان (عمارات + نماذج سكنية) .  
١- الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (العمارات) :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى للعمارات عن (٤٥%) من المساحة المخصصة للعمارات .

الارتفاع المسموح به للعمارات (أرضى + ٤ أدوار متكررة) وطبقاً لعقد البديل والمقايضة وبما لا يتعدى قيود الارتفاع المحددة من قبل القوات المسلحة ، ويسمح بإقامة دور بدروم يستغل كجراجات .

لا تزيد الكثافة السكانية للمشروع عن ٩٠ شخص / فدان .



**الردود :**

الأمامى ٤م بالنسبة للواجهات المطلة على الطرق الداخلية .  
 الجانبى يتم ترك ردود لا يقل عن ربع ارتفاع المبنى بين العمارات.  
 الردود لا يقل عن ٦م بالنسبة للحدود الخارجية المطلة على الطرق الخارجية للمشروع .  
 يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل وحدة سكنية سطحي أو البدرومات  
 أسفل العمارات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وتعديلاته .  
 يسمح بإقامة بدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم بالهيئة .  
 تلتزم الشركة بأن تكون مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود واشتراطات  
 الجهات المعنية .

**٢- الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (نموذج سكنى) :**

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى للنموذج السكنى عن (٤٠٪) من مساحة  
 قطعة الأرض السكنية .

**الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات ( ١ ، ٢ ) :**

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى (FP) عن (٣٠٪) من مساحة  
 قطعة الأرض .

الارتفاع المسموح به (أرضى + ٤ أدوار متكررة) طبقاً لعقد المقايضة والبذل  
 المؤرخ ٢٠٠٥/٤/٢ ، وبما لا يتعدى قيود الارتفاع المحددة من قبل القوات المسلحة .  
 تلتزم الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير تطبيق نظرية الحجم على قطعة  
 الأرض رقم (p01) بالمرحلة الثانية لتصبح النسبة البنائية (٤٠٪) بارتفاع (أرضى +  
 ٣ أدوار) بدلاً من (٣٠٪) وبارتفاع (أرضى + ٤ أدوار) طبقاً للموافقة الفنية  
 رقم (٢٠٢١/٢٤٦٦٣) ، وذلك قبل البدء فى استخراج استصدار التراخيص .

يتم الالتزام بترك ردود م٦ من جميع الاتجاهات .  
 يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .  
 يتم الالتزام باستخدام البدروم بالأنشطة المصرح بها بالهيئة .  
 تلتزم الشركة بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود واشتراطات  
 الجهات المعنية .

الارتفاع المسموح به للنموذج السكنى (أرضى + دورين متكررين) .  
**الردود :**

يتم الالتزام بترك ردود أمامى م٤ - ردود جانبى م٣ - ردود خلفى م٦ .  
 يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .  
الأراضى المخصصة للخدمات بالمرحلة الأولى :

تبلغ مساحة أراضى الخدمات بالمرحلة الأولى ٢٨٤١٢,٧٢ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢ فدان  
 وبنسبة (٣,٦٤%) من إجمالى المرحلة وبنسبة (١,٧٤%) من إجمالى مساحة أرض  
 المشروع ، وطبقاً للجدول التالى :

المسطحات المبنية (BLIA)	عدد الادوار	مسطح الدور ال الأرضى (FP) %	النسبة البنائية	النشاط	المساحة		أراضى الخدمات
					فدان	م <sup>٢</sup>	
٥٦٨٣,٦٥	بدروم+ أرضى+ ٤ ادوار متكررة	١١٣٦,٧٣	%٣٠	تجاري	٠,٩	٣٧٨٩,١	C01
٦٣١,٦٥		١٢٦,٣٣	%٣٠	تجاري	٠,١	٤٢١,٠٩	S01
٨٤٤,٨		١٦٨,٩٦	%٣٠	تجاري	٠,١٣	٥٦٣,١٩	S02
٩٦٥,٤		١٩٣,٠٨	%٣٠	تجاري	٠,١٥	٦٤٣,٦	S03
٧٣٤,٢		١٤٦,٨٤	%٣٠	تجاري	٠,١٢	٤٨٩,٤٨	S04
٨١٢,٥	بدروم+ أرضى:أول	٤٤١,٢٥	%٢٠	نادي اجتماعي	٠,٥٣	٢٢٠,٦٦	S05
٩٠	أرضى فقط	٩٠	-	-	٠,٠٧	٣٠٠	بوابات وغرف أمن
٩٨٣٢,٢		٢٣٠٣,١٩			٢,٠٠	٨٤١٢,٧٢	الإجمالى

ثانيًا - المرحلة الثانية بمساحة ٥١,٤٤ فدان بما يعادل ٢١٦٠٦٥,٦٥ م<sup>٢</sup> :  
 تبلغ مساحة قطع الأراضي الخدمية ١٧٩٥٢٤,٧٨ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٤٢,٧٤ فدان  
 ونسبة (٨٣,٠٨%) من مساحة المرحلة و(٣٧,١٧%) من إجمالي مساحة أرض  
 المشروع ، طبقاً للجدول التالي :

المسطحات المبنية م <sup>٢</sup> (BUA)	عدد الاوتار	مسطح الدور الأرضي (FP) م <sup>٢</sup>	النسبة البنائية	النشاط	المساحة		أراضي الخدمات	
					فدان	م <sup>٢</sup>		
٣٥٨٤١,٥٧	أرضي ٤+متكرر	٧١٦٨,٣١	%٣٠	تجاري (مع الشقة ترفيحية)	٥,٦٩	٢٣٨٩٤,٣٨	P01	
٢٢٥٠٠	أرضي ٣+متكرر	٦٠٠٠	%٤٠	تجاري	٣,٥٧	١٥٠٠٠	P01\	
٣٤٢١٤,٩٤	أرضي ٤ اوتار متكررة	٦٨٤٢,٩٩	%٣٠	تجاري + اداري	٥,٤٣	٢٢٨٠٩,٩٦	P02	
٤٨٦٠٠٠,٦		٩٧٢٠٠,١٢	%٣٠	تجاري + اداري	٧,٧١	٣٢٤٠٠٠,٤	P03	
٢٩١٠٩,٦١		٥٩٨١,٩٢	%٣٠	تجاري + اداري	٤,٧٥	١٩٩٣٩,٧٤	P04	
٤٣٢٠		٨٦٤	%٣٠	تجاري + اداري	٠,٦٩	٢٨٨٠	P04\	
٢٣٧٠٠٠,٤٥		٤٧٤٠٠٠,٩	%٣٠	تجاري+مستشفى+عيادات متخصصة مستشفى+عيادات متخصصة	٣,٧٦	١٥٨٠٠٠,٣	P05	
٤١٣٧٥,٥		٩١٧٥,١	%٣٠	تجاري+شقق فندقية+اداري شقق فندقية+ اداري	٧,٣٦	٣٠٩١٧	P06	
٢٣٨٢٤,٥		٤٧٦٤,٩	%٣٠	تجاري+شقق فندقية+ فندقي شقق فندقية+ فندقي	٣,٧٨	١٥٨٨٣	P07	
٢٦٩٢٨٧,١٧			٥٥٣٥٧,٤٣			٤٢,٧٤	١٧٩٥٢٤,٧٨	الاجمالي

المفوض عن الشركة

الاسم/ محمد أحمد عبد القادر على المصرى

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع بالمشروع (أرضي + ٤ أدوار) طبقاً لعقد البديل والمقايضة المؤرخ ٢٠٠٥/٤/٢ و يسمح بإقامة البديوم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البديوم ، ويستخدم بالأنشطة المصرح لدور البديوم .
- ٢- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤- مرافق الخدمات لغرف السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للعمارات والنماذج السكنية وفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٥- تتولى شركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦- تتولى شركة مينا بلازا للمجمعات الإدارية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البديومات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتش الفنى للاشتراتات البنائىة والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٥، ٦، ٧) .
- ١١- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٢- يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٣- تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
- ١٤- تلتزم الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير تطبيق نظرية الحجوم على قطعة الأرض رقم (P01) لتصبح النسبة البنائىة (٤٠%) بارتفاع (أرضى + ٣ أدوار) بدلاً من (٣٠%) وبارتفاع (أرضى + ٤ أدوار) طبقاً للموافقة الفنىة رقم (٢٠٢١/٢٤٦٦٣) ، وذلك قبل البدء فى استخراج استصدار التراخيص .
- ١٥- تلتزم الشركة بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

طرف ثانٍ

لواء.د/ محمد أحمد عبد القادر على المصرى

طرف أول

معاون السيد الوزير

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د.م/ وليد عباس عبد القوى



